

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٦

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ الصادر بشأن البيئة وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط

استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧؛

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرار:****(المادة الأولى)**

يعاد تخصيص مساحة ٢٦١.٧ فدان من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخرائط وجدول الإحداثيات المرفقين لصالح الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان لاستخدامها في تنفيذ مشروع قرية أطفيح الجديدة وذلك نقلأً من الأراضي المخصصة لوزارة الدفاع على أن تؤول نسبة (١٠٪) من المشروع بعد تنفيذه لصالح القوات المسلحة.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر ببرئاسة الجمهورية في ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢١ مارس سنة ٢٠١٦ م).

**عبد الفتاح السيسى**

